

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٩٦٠٠ لسنة ٢٠٠٩

بتحويل العاملين بجهاز التفتيش الفنى على أعمال البناء
والمهندسين العاملين بالإدارة المختصة بشئون التخطيط والتنظيم
بالوحدات المحلية بمحافظة جنوب سيناء
صفة مأمورى الضبط القضائى

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بإصدار قانون البناء ؛

وعلى كتاب السيد اللواء محافظ جنوب سيناء رقم (٦٩٧٧) المؤرخ ٢٠٠٩/٨/٨ ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يخول العاملون بجهاز التفتيش الفنى على أعمال البناء والمهندسون العاملون
بالإدارة المختصة بشئون التخطيط والتنظيم بالوحدات المحلية بمحافظة جنوب سيناء
- كل فى دائرة اختصاصه - صفة مأمورى الضبط القضائى ، وذلك بالنسبة للجراءات
التي تقع بالمخالفة لأحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بإصدار قانون البناء ، وهم :

م	الاسم	جهة العمل
١	مهندس/ رانيا عبد الحليم يوسف	مجلس مدينة رأس سدر
٢	مهندس/ إبراهيم السيد توفيق	مجلس مدينة رأس سدر
٣	مهندس/ محمد حسنى حسنين	مجلس مدينة أبو زنيمة

م	الاسم	جهة العمل
٤	مهندس/ يحيى عبد اللطيف الصروي	مجلس مدينة أبو رديس
٥	مهندس/ محمد السيد يوسف حلة	مجلس مدينة أبو رديس
٦	مهندس/ محمد محمود محمد مجاهد	مجلس مدينة طور سيناء
٧	مهندس/ ممدوح المحمدى عبد المنعم	مجلس مدينة طور سيناء
٨	مهندس/ ريم صلاح عبد السلام	مجلس مدينة شرم الشيخ
٩	مهندس/ صابر السيد مرسى	مجلس مدينة ذهب
١٠	مهندس/ السعدنى أحمد السيد	مجلس مدينة سانت كاترين
١١	مهندس/ عبده إبراهيم عطية	مجلس مدينة سانت كاترين
١٢	مهندس/ عبد الرازق محمد خليل مصطفى	مجلس مدينة نوبع
١٣	مهندس/ محمود محمد محمود جمعة	مجلس مدينة نوبع
١٤	مهندس/ محمود جعوان مصطفى	إدارة التراخيص بديرية الإسكان
١٥	مهندس/ رضا أحمد محمد	بديرية الإسكان
١٦	مهندس/ على السيد أحمد عودة	بديرية الإسكان

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٨/٩/٢٠٠٩

وزير العدل

المستشار / ممدوح مرعى